6822 - حدثنا أبو بشر الرقي قال ثنا حجاج بن محمد عن بن جريج قال سمعت بن أبي مليكة يقول قال ذكوان مولى عائشة سمعت عائشة Bها تقول Y سألت رسول ا A عن الجارية ينكحها أهلها أتستأمر أم لا قال نعم تستأمر فقلت إنها تستحيي فتسكت قال فذاك إذنها إذا هي سكتت فهذا رسول ا A قد سوى بين أهل البكر جميعا في تزويجها ولم يفصل في ذلك بين حكم أبيها ولا حكم غيره من سائر أهلها وأما أبو هريرة Bه فروى في ذلك عنه عن النبي A ما